

Distr.: General
14 March 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة التاسعة

فيينا، ٤-٦ حزيران/يونيه ٢٠١٨

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
(أ) افتتاح الدورة؛
(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٤- المساعدة التقنية.
- ٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ العاشرة.
- ٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته التاسعة.

الشروح

- ١- المسائل التنظيمية
(أ) افتتاح الدورة

سوف تُفتتح دورة فريق استعراض التنفيذ التاسعة في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٨ في قاعة الاجتماعات "M"، بالمبنى "M". بمركز فيينا الدولي.



(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت لدورة الفريق التاسعة وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة، وللمقرر ١/٥ المعنون "آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته الخامسة، وللقرار ١/٦ المعنون "مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي اعتمده المؤتمر في دورته السادسة.

وقد أُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً لإرشادات المؤتمر وفريق استعراض التنفيذ، وبخاصة خطة العمل المتعددة السنوات بشأن الأعمال التحليلية للفريق، التي تغطي الفترة ٢٠١٧-٢٠١٩ (المرفق الأول بالوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/9/Add.1). ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات، سيكون الموضوع الرئيسي للعمل التحليلي للفريق خلال دورته العادية التاسعة هو تحليل المعلومات المتعلقة بالتجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية المستقاة من الاستعراضات القطرية للفصل الخامس (استرداد الموجودات) من الاتفاقية.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

سحب القرعة

طلب مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٦، إلى الفريق أن يشرع في بداية دورته السابعة في اختيار الدول الأطراف المستعرضة والمستعرضة في دورة الاستعراض الثانية، وذلك بسحب القرعة وفقاً للقرتين ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية استعراض التنفيذ. وطلب المؤتمر إلى الفريق أيضاً أن يعقد اجتماعات فيما بين الدورات تُفتح أمام جميع الدول الأطراف بغرض سحب القرعة وفقاً للفقرة ١٩ من الإطار المرجعي لآلية استعراض التنفيذ، دون المساس بحق الدولة الطرف في أن تطلب إعادة سحب القرعة في الاجتماع اللاحق للفريق في فترة ما بين الدورات أو في دورته العادية اللاحقة.

وإضافة إلى ذلك، قرَّر فريق استعراض التنفيذ، في دورته الأولى، أن يجري استعراض الدول التي تصدِّق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد سحب القرعة لدورة الفريق الأولى بدءاً بالسنة الرابعة من دورة الاستعراض الأولى. وأيد المؤتمر، في قراره ١/٤، الممارسة التي أتبعها الفريق بشأن المسائل الإجرائية الناجمة عن سحب القرعة.

وعملاً بقرار المؤتمر ١/٦، سيعقد اجتماع فيما بين الدورتين مفتوح أمام جميع الدول الأطراف بغرض سحب القرعة يوم الجمعة ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، في مركز فيينا الدولي، وذلك في غرفة الاجتماعات "D" داخل المبنى "C"، من الساعة ١٤/٠٠ حتى الساعة ١٨/٠٠. وستسحب القرعة خلال ذلك الاجتماع لاختيار الدول الأطراف المستعرضة خلال السنة الثالثة من دورة الاستعراض الثانية، وفقاً للفقرة ١٩ من الإطار المرجعي للآلية. وبالإضافة إلى ذلك، ستسحب القرعة لاختيار الدول الأطراف المستعرضة في استعراضات الدورة الأولى للدول الأطراف التي أصبحت أطرافاً في

الاتفاقية منذ السحب الأخير للقرعة،^(١) الذي نُظِم في الدورة الثامنة المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ. وقد تُسحب القرعة أيضاً لتحديد الدول الأطراف المستعرضة بشأن الدول الأطراف التي تطلب إعادة سحب القرعة.

ويُعقد اجتماع ما بين الدورتين دون المساس بممارسة الدول الأطراف لحقوقها وفقاً للإطار المرجعي للآلية خلال الدورة التاسعة لفريق الاستعراض، وهو يهدف إلى تمكين الفريق من التركيز على المسائل الموضوعية خلال دورته التاسعة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سوف يُبلِّغ فريق الاستعراض بنتائج اجتماع ما بين الدورتين، وسيظل البند ٢ من جدول الأعمال (المتعلق باستعراض تنفيذ الاتفاقية) مفتوحاً حتى اليوم الأخير من دورة الفريق التاسعة.

الاجتماعات الثلاثية الأطراف

اتخذت الأمانة في إطار هذا البند من جدول الأعمال وتبعاً للممارسة السابقة ترتيبات لكي تُعقد على هامش الدورة اجتماعات ثلاثية الأطراف بين الدول الأطراف المستعرضة والدول الأطراف المستعرضة. وتأتي الترتيبات لهذه الاجتماعات مراعية للآراء التي أعرب عنها الفريق بشأن فوائد عقد اجتماعات ثلاثية الأطراف بغية المضي قدماً في استعراض التنفيذ من أجل إحراز تقدّم ومناقشة المسائل العالقة المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية الفردية.

معلومات محدّثة بشأن التقدم المحرز

سوف تقدم الأمانة عرضاً شفويّاً محدّثاً عن التقدم المحرز في إنجاز الاستعراضات في دورتي الاستعراض الأولى والثانية. وسوف تركز هذه المعلومات المحدّثة على الردود الواردة على قائمة التقييم الذاتي المرجعية، والحوارات المباشرة التي أُجريت، والخلاصات الوافية وتقارير الاستعراضات القطرية المنجزة، وتقارير الاستعراضات القطرية التي أُتيحت على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

دورة الاستعراض الأولى

سوف تقدم الأمانة معلومات عن تحديث مجموعة التوصيات غير الملزمة والاستنتاجات القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية (انظر الوثيقة CAC/COSP/2017/5)، التي عرضت على المؤتمر في دورته السابعة وعلى الفريق في دورته الثامنة المستأنفة.

دورة الاستعراض الثانية

وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات للعمل التحليلي الذي يضطلع به الفريق، سوف تركز دورة الفريق التاسعة على تحليل التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات

(١) منذ دورة الفريق الثامنة المستأنفة، لم تصدق أيُّ دول أخرى على الاتفاقية أو تنضم إليها. ومع ذلك، قد تصدق دول أخرى على الاتفاقية أو تنضم إليها قبل اجتماع ما بين الدورتين المزمع عقده في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

والاحتياجات من المساعدة التقنية المنبثقة من الاستعراضات القطرية لتنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من الاتفاقية.

ومن أجل ذلك، ولتيسير مناقشات الفريق، ستُعقد حلقة نقاش للتركيز على التحديات والممارسات الجيدة وما استخلصته الدول الأطراف من دروس في سياق تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية. وفي هذا الصدد، حُدِّد موضوع اتخاذ ما يلزم من تدابير من أجل تمكين الدول الأطراف الأخرى من رفع دعاوى مدنية أمام المحاكم بغية إثبات الحق في الممتلكات المكتسبة بارتكاب فعل مجرم وفقاً للاتفاقية، أو ملكيتها كموضوع لإجراء مناقشات معمّقة بشأنه خلال الدورة التاسعة.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن التقدّم المحرز في تنفيذ مهام فريق استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2018/3)

تنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2018/5)

تنفيذ الفصل الثاني (التدابير الوقائية) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2018/6)

مذكّرة من الأمانة بشأن متابعة بيان سانت بطرسبرغ، تحليل التقرير عن اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن شفافية الملكية الانتفاعية، المعقود في فيينا يومي ٣ و ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ (CAC/COSP/IRG/2018/7)

خلاصة وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/I/4/1/Add.61)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.3 و CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.4 و CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.5 و CAC/COSP/IRG/II/1/1/Add.6)

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

التقرير المحلي

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في مقرّره ١/٥، أن يُدرج الفريق في جداول أعمال دوراته المقبلة بنداً جديداً يتيح مناقشة المعلومات ذات الصلة التي تُجمَع بدعم من الأمانة، من أجل تيسير تقييم أداء آلية الاستعراض وإطارها المرجعي، وفقاً للفقرة ٤٨ من الإطار المرجعي، عقب استكمال دورة الاستعراض الأولى.

وقامت الأمانة بتجميع وتحليل المعلومات المتعلقة بالأداء العام للآلية خلال دورة الاستعراض الثانية. وانصب التركيز بالأخص على تحليل التأخيرات المتكررة في السنتين الأولى والثانية من الدورة الثانية، في محاولة لتوجيه انتباه الفريق إليها. كما أُجريت مقارنة بين الفترة الزمنية اللازمة لإنجاز مختلف خطوات عملية الاستعراض في السنتين الأوليين من الدورة الأولى وفي السنتين الأوليين من الدورة الثانية تيسيراً لمناقشات الفريق.

التآزر مع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة

كان المؤتمر قد أهاب بالأمانة، في قراره ١/٦، أن تواصل استكشاف أوجه التآزر، بالتنسيق والتعاون مع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة في مجال مكافحة الفساد، وتعزيز أوجه التآزر تلك عند الاقتضاء. وفي وقت لاحق، طلب المؤتمر إلى الأمانة، في قراره ٤/٧، أن تواصل حوارها مع الدول الأطراف ومع أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة. وسوف يعمم تقرير عن الأعمال المضطلع بها في هذا الصدد على الفريق في شكل ورقة اجتماع (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.1). وعلاوة على ذلك، ستدعى أمانات الآليات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة إلى تقديم تقارير عن أنشطتها.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن أداء آلية استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2018/2)

٤ - المساعدة التقنية

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٣، أن يتولى فريق استعراض التنفيذ مهمة متابعة ومواصلة العمل الذي كان يضطلع بها سابقاً الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية.

وتنصُّ الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أن مهام فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض للوقوف على التحديات والممارسات الجيدة والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية، وذلك بغية ضمان تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال.

وأخذ المؤتمر بعين الاعتبار، في قراره ١/٤، أن أحد أهداف آلية الاستعراض، وفقاً للفقرة ١١ من الإطار المرجعي، يتمثل في مساعدة الدول الأطراف على تحديد وتسوية الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية، وعلى تعزيز وتيسير تقديم المساعدة التقنية.

وفي ذلك القرار أيضاً، أقرّ المؤتمر بما تؤدّيه المساعدات التقنية التي تقدّم في إطار آلية الاستعراض من دور متواصل وقيّم، وكذلك بأهمية اتباع نهج فُطري، مبادرةً وتنفيذاً، في برجة وتقديم المساعدة التقنية على نحو متكامل ومنسق، باعتبار ذلك وسيلةً فعّالةً لتلبية احتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية. وطلب المؤتمر أيضاً إلى الأمانة، في ذلك القرار، أن تواصل العمل على وضع نهج ثلاثي المستويات، أي على كلٍّ من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بشأن تقديم المساعدة التقنية في ضوء مجالات الأولوية المحددة نتيجةً لعملية استعراض التنفيذ.

وشدّد المؤتمر، في قراره ١/٦، على أهمية سد الاحتياجات ذات الأولوية من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية، ودعا مقدمي المساعدة التقنية إلى مراعاة تلك الأولويات سواء لوضع برامج جديدة للمساعدة التقنية أو لإدراجها في البرامج الحالية.

وسوف تقدم الأمانة شفويّاً، أثناء دورة الفريق التاسعة، معلومات محدّثة عن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة من خلال عمليات الاستعراض القطرية الفردية التي أُنجزت خلال الدورة الثانية، فضلاً عن الاتجاهات الجديدة التي استبينت خلال الدورة الأولى منذ دورة الفريق الثامنة،

وعن المساعدة التقنية المقدمة. وتماشياً مع محور التركيز المواضيعي لدورة الفريق التاسعة، ستركز المعلومات المحدثة بصفة خاصة على الاحتياجات من المساعدة التقنية والمساعدة التقنية المقدمة فيما يتعلق بتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية.

وسوف تنظم حلقة نقاش بشأن المساعدة التقنية فيما يتعلق بمواد الفصل الخامس من الاتفاقية تيسيراً لمناقشة الفريق بشأن هذا الموضوع.

وسوف يناقش البند ٤ من جدول الأعمال بالاقتران بالبند ٥، "منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية"، من جدول أعمال الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، وذلك في اجتماع مشترك بين فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن المساعدة التقنية المقدمة دعماً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.2)

٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أن آلية الاستعراض ستحتاج إلى ميزانية تكفل لها العمل على نحو يتسم بالكفاءة والاستمرار والنزاهة. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي لآلية الاستعراض.

وقرر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يُساعدهُ فريقُ استعراض التنفيذ في النهوض بمسؤوليته المتعلقة بالنظر في الميزانية كل سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلق بالنفقات والتكاليف المتوقعة الخاصة بآلية الاستعراض.

وستُعرضُ على فريق استعراض التنفيذ، في دورته التاسعة، مذكرة من الأمانة (CAC/COSP/IRG/2018/4) تتضمن معلومات متعلقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبدة حتى تاريخه من أجل تشغيل آلية الاستعراض، والموارد المتلقاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقعة للدورتين الأولى والثانية، وآثار الوفورات في التكاليف ومدى النقص الحاصل في الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل الآلية.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (CAC/COSP/IRG/2018/4)

٦- مسائل أخرى

لعل فريق استعراض التنفيذ يود أن يناقش أيّ مسائل أخرى.

٧- جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ العاشرة

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ، أثناء دورته التاسعة، في جدول أعمال مؤقت لدورته العاشرة، تُعدّه الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته التاسعة

من المزمع أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن أعمال دورته التاسعة، تتولّى الأمانة إعداد مشروعه.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الوصف
الإثنين، ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٨		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
الثلاثاء، ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	٦	مسائل أخرى
	٧	جدول الأعمال المؤقت لدورة فريق استعراض التنفيذ العاشرة
الأربعاء، ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٨		
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٤	المساعدة التقنية ^(أ)
١٧/٣٠-١٥/٠٠	٤	المساعدة التقنية (تابع)
١٨/٠٠-١٧/٣٠	٨	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته التاسعة

(أ) سوف يناقش البند ٤ بالاقتران بالبند ٥، "منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية"، من جدول أعمال الاجتماع الثاني عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، وذلك في اجتماع مشترك بين فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل.